

اليوم: الإثنين  
التاريخ: ١٠ / ٩ / ١٤٤٣ هـ  
الموافق: ١١ / ٤ / ٢٠٢٢ م

# فتوى



سائل يقول:

هل الاستمناء مبطل للعمرة حيث أنني استمنيت بعد أن أحرمت بالعمرة وقبل الطواف والسعي والحلق فهل يلزمني شيء؟

الجواب:

ليس الاستمناء مبطل للعمرة عند جمهور العلماء لأن المبطل هو الجماع وفرق بين الجماع وإنزال الماء بغير الجماع ويلزم عليك دم أي: هدي عند كثير منهم، وقال بعضهم كفدية الأذى أي مخير بين الدم أو إطعام ستة مساكين أو صيام ثلاثة أيام والأول أحوط.

أجاب عنه فضيلة الشيخ  
أبو مالك توفيق البعداني